

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ١٢

الثلاثاء، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جارمو ساريفا (فنلندا)

إلى الانتقال إلى المجموعة التالية، الأسلحة التقليدية، التي خصصت لها جلسة الغد في الوثيقة التي أشرت إليها آنفا.

أكرر: إن الوفود المستعدة لأن تفعل ذلك مدعوة إلى الإدلاء ببياناتها وعرض مشاريع قرارات بشأن تلك المجموعة، الأسلحة التقليدية، التي خصصنا لها جلسة الغد.

السيد شو (استراليا) (تكلم بالانكليزية): كما أبرزنا في بياننا خلال المناقشة العامة، فإن التهديد الذي يمثله انتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية هو تهديد حقيقي ومتعاضم. لذلك، ولصالح الأمن الجماعي، تؤيد أستراليا تأييداً تاماً كل الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التهديدات، لا سيما الجهود التي يمكن أن تحقق نتائج ملموسة من خلال طرق واقعية وعملية. وإن اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية تؤديان دوراً مركزياً في هذا الصدد. ونحن نؤيد تماماً برنامج العمل المتعدد الأطراف في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وسررنا خاصة للمشاركة في الاجتماع الأول للخبراء، الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس من هذا العام، وتشجعنا بشكل خاص

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البنود من ٦٢ إلى ٨٠ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة عامة بشأن جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقاً لبرنامج عمل اللجنة الأولى وجدولها الزمني، ستواصل اللجنة المرحلة الثانية من عملها، وأعني بذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمواضيع البنود، إلى جانب عرض جميع مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي ذات الصلة والنظر في تلك المشاريع.

وكما ورد في الوثيقة A/C.1/58/CRP.2، تخصص جلسة صباح هذا اليوم لبيانات الوفود بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى وجوانب نزع السلاح المتصلة بالفضاء الخارجي. والوفود مدعوة كذلك إلى التكرم بعرض مشاريع قرارات. وأود أن أضيف أن الوفود المستعدة لذلك مدعوة - إن كان لدينا وقت متاح في نهاية المناقشة صباح هذا اليوم -

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التوصيات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



من أجل منع تسليح الفضاء الخارجي أو قيام سباق تسلح فيه.

وعلى امتداد خمسين عاماً أو نحو ذلك، أسهم تطور تكنولوجيا الفضاء إسهاماً كبيراً في تحقيق تقدم اقتصادي وعلمي وتكنولوجي واجتماعي في شتى أنحاء العالم. وأصبحت حياتنا اليومية، والأنشطة التجارية والبحوث العلمية مرتبطة بمسائل الفضاء الخارجي بصورة متزايدة. ولذلك، أصبح الفضاء الخارجي جزءاً لا يتجزأ من الحضارة الحديثة.

ومع ذلك، فقد أدى تطور تكنولوجيا الفضاء أيضاً إلى أن يشمل البحث والتطوير مجال أسلحة الفضاء وتطبيق التكنولوجيا العسكرية في الفضاء الخارجي. وتركزت المناقشات في الآونة الأخيرة على السيطرة على الفضاء الخارجي واحتلاله، كما أن خطر تسليح الفضاء الخارجي يتزايد يوماً بعد يوم. والصكوك القانونية الدولية القائمة ليست كافية لكبح تسليح الفضاء الخارجي أو سباق التسلح فيه بشكل فعال.

والفضاء الخارجي هو التراث المشترك للبشرية. وضمن الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي ومنع تسليحه أو قيام سباق للتسلح فيه، هو مصلحة مشتركة ومسؤولية مشتركة للبلدان كافة. وتبين التجارب السابقة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة أن منع تسليح الفضاء الخارجي والحيلولة دون قيام سباق تسلح فيه، يستوجبان أولاً نقف مكتوفي الأيدي إلى أن توضع أسلحة الفضاء الخارجي في أماكنها وتُحدَث دماراً.

إننا لا يمكن أن نواجه موقفاً يكون فيه بلد ما أول من يضع أسلحة في الفضاء الخارجي، وأن تحذو حذوه دول أخرى ليتسع بذلك أفق انتشار الأسلحة في الفضاء. وعليه،

المشاركة النشطة للخبراء من جميع مناطق العالم. ومن خلال العمل معاً، يمكننا أن نعزز تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية هذا العام في مجالي التشريع والأمن البيولوجي، ومن ثم الحد من احتمال إساءة استعمال العوامل البيولوجية. ولذلك، فإننا نتطلع إلى مواصلة هذا العمل الهام خلال الاجتماع السنوي الأول للدول الأطراف الذي يعقد في تشرين الثاني/نوفمبر.

وفي هذا السياق، ترحب استراليا بمشروع القرار A/C.1/58/L.37 بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية، كما عرضته هنغاريا وتؤيده تمام التأييد. ونرحب خاصة بقرارات مشروع القرار التي تأتي على ذكر نتائج المؤتمر الاستعراضي الخامس وتطالب جميع الدول الأطراف بأن تشارك في تنفيذها.

وبالمثل، ترحب استراليا بنتائج المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي عقد في لاهاي في وقت سابق من هذا العام، ونؤيد تماماً مشروع القرار (A/C.1/58/L.41) بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية، كما عرضه ممثل بولندا. ونرحب ترحيباً خاصاً بقرارات مشروع القرار التي تدعو إلى التنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية.

وأستراليا يجدها وطيد الأمل أن تواصل الدول تأييدها للعمل الجاري في إطار اتفاقيتي الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية، وأن يُعتمد مشروعاً للقرارين دون تصويت.

السيد هو شياودي (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أناقش مسألة الفضاء الخارجي. ففي ١٥ و ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، أجرت الصين بنجاح رحلتها الفضائية المأهولة الأولى. وسنسعى جاهدين إلى تحقيق التطلعات النبيلة للبشرية لضمان الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، وسنعمل في الوقت نفسه مع جميع البلدان الأخرى في جميع أنحاء العالم

إن اللجنة الأولى تظهر رغبات البلدان والشعوب كافة فيما يتعلق بترع السلاح والأمن الدولي. وعلى مر السنين، اتخذت الجمعية العامة العديد من القرارات بشأن الفضاء الخارجي، مما يؤكد رغبة الأغلبية الساحقة من البلدان والشعوب في ضمان الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي ومنع سباق التسلح فيه. وهذا العام، ستشارك الصين مرة أخرى في تقديم مشروع قرار بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

وبغية ضمان أن تنعم أجيال المستقبل بفضاء خارجي يسوده السلام والهدوء، فإننا نقف مستعدين للعمل مع المجتمع الدولي من أجل مواصلة إيلاء أهمية كبرى لمسألة الفضاء الخارجي واتخاذ إجراءات ملموسة تستهدف الحظر الكامل لنشر الأسلحة في الفضاء الخارجي.

السيد توث (هنغاريا) (تكلم بالانكليزية): في إطار البند ٨٠ من جدول الأعمال، أود، نيابة عن هنغاريا، أن أعرض مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ولكن قبل أن أفعل ذلك، أود أن أعرب لكم، سيدي الرئيس، عن تقدير وفدي للطريقة المؤثرة والديناميكية والمتعمقة جدا التي تديرون بها مناقشاتنا، الرسمية وغير الرسمية على حد سواء.

إن مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية، يشير مع الارتياح في ديباجته إلى أن هناك ١٥٠ دولة طرفاً في الاتفاقية، بما فيها جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. وهو يشير إلى مطالبة الجمعية العامة جميع الدول الأعضاء في الاتفاقية بالمشاركة في تنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي، بما فيها تبادل المعلومات والبيانات الذي تم الاتفاق بشأنه في المؤتمر الاستعراضي الثالث، وتقديم تلك المعلومات والبيانات إلى الأمين العام على أساس سنوي وفقاً لإجراءاته الموحد.

فإن المفتاح يكمن في اتخاذ تدابير وقائية، مثل وضع صكوك قانونية دولية، بغية منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي.

ولهذه الأسباب، قدمت الصين مقترحات وأفكاراً بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي في وثائق مؤتمر نزع السلاح في الأعوام ١٩٨٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. وفي عام ٢٠٠٢، قدمت الصين والاتحاد الروسي، بالاشتراك مع وفود فييت نام وإندونيسيا وبيلاروس وزمبابوي والجمهورية العربية السورية، إلى هيئة نزع السلاح ورقة عمل عنوانها "عناصر ممكنة لاتفاق قانوني دولي يتم التوصل إليه في المستقبل بشأن منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي، أو التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد أجسام في الفضاء الخارجي".

وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر الماضي، أعلن الاتحاد الروسي رغبته في ألا يكون أول من يقوم بنشر أسلحة هجومية في الفضاء الخارجي. وأشار إلى أنه يؤيد وضع اتفاق شامل بهذا الشأن، ودعا كل البلدان التي لديها إمكانات فضائية للانضمام إلى مبادرته. وتلك خطوة إيجابية جداً إلى الأمام في نفس الاتجاه الذي تشير إليه المقترحات الصينية.

وبهذه الروح نفسها، أعربت الصين في ٧ آب/أغسطس من هذا العام، عن استعدادها للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مبادرة "السفراء الخمسة" المتعلقة ببرنامج عمل مؤتمر نزع السلاح. ويحدونا الأمل أن ترقى الأطراف الأخرى إلى مستوى تطلعات المجتمع الدولي وتستجيب على نحو إيجابي بغية المساعدة في التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل شامل ومتوازن للمؤتمر، بهدف القيام بعمل جوهري فيما يتعلق بجميع المسائل الهامة - بما فيها منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي - نحو التفاوض على الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل سري لانكا كي يتولى عرض مشروع القرار A/58/C.1/L.44.

السيد كاريياوازام (سري لانكا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم، سيدي، على انتخابكم لرئاسة اللجنة. ونتعهد بتقديم دعمنا الكامل لكم في عملكم، ونعرب عن تقديرنا للطريقة التي تديرون بها أعمال اللجنة. ونتمنى لكم كل التوفيق في اختتام ناجح لأعمال اللجنة.

وأود أيضا أن أعتنم هذه الفرصة كي أهنئ السيد نوبوياسو آبي على تعيينه وكيلا للأمين العام لشؤون نزع السلاح. ويسرنا جدا أن نراه على المنصة، ونتطلع إلى العمل معه في المستقبل بشأن مسائل نزع السلاح في المنتديات الدولية.

وشرفتني أن أتولى عرض مشروع القرار بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، على النحو الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.44. وما فتى وفدي لفترة سنوات يحظى، بالترافق مع وفد مصر، بميزة تقديم مشاريع قرارات مماثلة في اللجنة الأولى تلفت انتباه أعضاء المجتمع الدولي قاطبة. وانضم إلينا هذا العام عدد غير مسبوق من المقدمين الآخرين، الذين تطول قائمة أسمائهم كثيرا بحيث يتعذر قراءتها. وبالرغم من أن جميع المقدمين تقريبا ينتمون إلى بلدان عدم الانحياز، فإننا نرى ونؤمن أن جوهر مشروع القرار ومضمونه يمثلان الإرادة الغالبة لجميع سكان العالم.

وكلنا معتادون على التقديس والاحترام اللذين يعامل بهما حدودنا الفضاء الخارجي والأجرام السماوية - وفي الواقع، تتعامل بها كل الأجيال اللاحقة من البشرية. ومما يعتقد بشكل عام أن الفضاء قد لمستته يد القدرة الإلهية، وأنه مصبوغ بجو صاف وسيظل سلميا إلى الأبد. كما يوجد أيضا إيمان راسخ بأن الفضاء الخارجي، بوصفه الترخم المقبل

وفي الديباجة أيضا، يرحب مشروع القرار بإعادة التأكيد الوارد في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع على أن استخدام الأسلحة البيولوجية واستحداثها وإنتاجها وتكديسها أمور محظورة بشكل فعال في كل الظروف بموجب المادة ١ من الاتفاقية.

وأخيرا، يذكّر مشروع القرار في ديباجته، بالقرار الذي جرى التوصل إليه في المؤتمر الاستعراضي الخامس والقاضي بعقد ثلاثة اجتماعات سنوية للدول الأطراف لفترة أسبوع واحد لكل منها كل عام، ابتداء من عام ٢٠٠٣، وحتى موعد عقد المؤتمر الاستعراضي السادس، وبعقد اجتماع للخبراء لفترة أسبوعين للإعداد لكل اجتماع للدول الأطراف.

وتلاحظ الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار مع الارتياح زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، كما أنها تناشد جميع الدول الموقعة على الاتفاقية التي لم تصدق عليها بعد أن تفعل ذلك بدون تأخير، كما تدعو الدول التي لم توقع على الاتفاقية إلى أن تصبح أطرافا فيها في أقرب وقت ممكن، مما يسهم بالتالي في الانضمام الشامل إلى الاتفاقية.

وترحب الفقرة ٢ بالمعلومات والبيانات التي توفرت حتى الآن، كما تكرر مناقشة جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية. وأخيرا، تذكّر الفقرة ٣ بالقرار الذي جرى التوصل إليه في المؤتمر الاستعراضي الخامس، كما أنها تناشد الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذه.

وثمة توقع بأن يجري اعتماد مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية بدون تصويت.

على أرض الواقع بغية الاضطلاع بمهام متعددة الأوجه ومتعددة الأبعاد لردع القوى التي تتسبب في زعزعة الاستقرار وردع الإرهابيين عن إرهاب العالم المتحضر.

ومنذ وقت بعيد، ظلت الحكمة الشعبية تفيد بأن لكل فعل رد فعل وأن استقرار حالة ما يتوقف على إيجاد توازن وتكافؤ. وحينما يكون مثل ذلك التوازن، المادي والإدراكي على حد سواء، بعيدا عن متناول مجتمعات ما، أو العالم قاطبة، فدائما ما يسود العجز، مما يسبب نشوب الصراع والبؤس. وفي هذا السياق، يرى معظم الناس أن الإحساس بالتوازن الاستراتيجي القائم حاليا في العالم سيصاب بالتوتر إذا أصبح الفضاء الخارجي مجالاً لسباق للتسلح.

ومن المعترف به الآن أن حالات التقدم المذهلة في التكنولوجيا مكنت من استخدام الفضاء الخارجي لمهام متعددة الأوجه أثرت على الأرض. ومعظم هذه الاستخدامات الابتكارية مفيد للبشرية، وبعضها يضيف إلى السلام والاستقرار. وبالرغم من ذلك، فلا شك أن التسلح وسباق التسلح بشكل يتجاوز الاستخدامات السلمية إلى الأغراض الهجومية أو الحربية من شأنهما أن يؤديا إلى إيجاد خلل في التوازن السائد، مما يفضي إلى عدم الاستقرار.

وقد حان الوقت كي يركز المجتمع الدولي انتباهه على الفضاء الخارجي بهدف منع تلك البيئة النقية من أن تصبح ساحة معركة للتفوق العسكري عوضا عن مكان للاستقرار. ومن الواضح بشكل جلي أن اتخاذ تدابير لمنع حدوث سباق للتسلح أمر أكثر فعالية، وأقل تعقيدا وأقل كلفة من اتخاذ تدابير لوقف هذا السباق بعد بدئه. ولا شك، أنه ستكون هناك عوائد كبيرة للسلام تنشأ من الاستخدام غير الحربي للفضاء الخارجي. ويمكن أيضا لفوائد الأنشطة السلمية في الفضاء الخارجي، التي تقتصر الآن في معظمها

للبشرية، ينبغي أن يظل مجالاً سلمياً على الدوام لمصلحة جميع البشر على كوكب الأرض.

وقد جري التأكيد والتكرار مجدداً في العديد من المنتديات أن الفضاء الخارجي يشكل الإرث المشترك لجميع البشرية. وسيكون من أكبر الحماقات للجنس البشري أن يسمح بأن يصبح الفضاء الخارجي المجال المقبل لسباق للتسلح، في وقت يعيش معظم الناس على الأرض في خطر - اجتماعيا واقتصاديا على حد سواء - كما أنهم يتأثرون بصراعات متعددة الأوجه. ولا يمكننا ببساطة أن نتحمل حتى سباق تسلح أرضي في هذا المعطف من التاريخ البشري، كما أن الموارد البشرية والمادية القيمة وموارد الطاقة المطلوبة لأغراض سامية أكثر من خوض حروب على جبهة جديدة.

وتوفر أعمال الإرهاب التي تقع في العديد من أجزاء العالم سببا كافيا للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتقييم كيفية ضمان الأمن البشري. ونحن مطالبون، فرادى وبشكل جماعي، بأن نبحث عن حلول لمجاهة الظاهرة البغيضة للإرهاب. وفي ذلك الصدد، يصبح من الجلي أكثر فأكثر أن النهج القائم على الأسلحة لا يشكل بلسما للأمراض التي تؤثر في الأمن البشري، بما فيها الإرهاب. ولئن كان الإرهاب لا يمكن تبريره، مهما كانت الأسباب، فإننا نستخلص أن نشر الأسلحة الغريبة - حتى الأسلحة التي لديها قوة نيران طاغية - لا يمكن أن يضمن بشكل كامل الأمن البشري في عالم آخذ في أن يصبح متسما بالعمولة والديمقراطية وبالحرية.

وفي هذا السياق، فإن امتداد سباق التسلح إلى الفضاء الخارجي من شأنه، في رأينا، أن يؤدي إلى نتائج عكسية وأن يكون غير ذي مغزى، إذا لم نتمكن من تحقيق الأمن البشري على أرض الواقع. ويقتضي العالم إيجاد موارد

الوطنية لبعض الدول. وفي هذا الصدد، نحن نحترم تفضيل بضعة بلدان لنهج تدريجي ومرحلي من أجل الوصول إلى حل لمنع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. وفي هذا السياق، وبروح الوفاق والإقرار بالحاجة إلى التوفيق بين جميع الآراء، صغنا نصاً مماثلاً لنص العام الماضي، مع مجرد إضافة آخر التطورات التقنية. ونحن متنبهون، باعتبارنا مقدمي المشروع، لأنه ينبغي لنص مشروع القرار أن يحظى بأكثر دعم، إن لم يكن بالدعم الكامل، حتى يمكن الإعراب عن الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي في نص واحد. ولذلك نأمل أن تتمكن جميع الدول الأعضاء في اللجنة الأولى من تأييد مشروع القرار، حتى يعبر عن الرأي العام للمجتمع الدولي ويستطيع الإسهام في العمل الواجب القيام به منذ زمن طويل والمطلوب بشأن هذه القضية، وذلك داخل مؤتمر نزع السلاح وفي أماكن أخرى على حد سواء.

السيد ياكوبوفسكي (بولندا) (تكلم بالانكليزية):

يشرفني ويسعدني أن أعرض، باسم وفد بولندا، مشروع القرار A/C.1/58/L.41 بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. لقد تأثرت التحضيرات لمشروع القرار والعمل على صياغته خلال العام الماضي بتطورات وأحداث هامة في مجال اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، اجتمع ممثلو الدول الـ ١٥١ الأعضاء في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي لعقد المؤتمر الاستعراضي الأول للاتفاقية. وفي ذلك المؤتمر الاستعراضي، أعادت الدول الأطراف التأكيد على التزامها بتحقيق هدف اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومقاصدها.

ويُعقد هذا الأسبوع مؤتمر الدول الأطراف في لاهاي. وستقدم الدول المشاركة توجيهها بشأن تنفيذ قرارات المؤتمر الاستعراضي. واتفاقية الأسلحة الكيميائية هي

على بعض البلدان التي لديها قدرات قائمة أو ناشئة على استخدام الفضاء، أن تتوفر للمزيد من البلدان نتيجة لذلك.

وفي هذا السياق يرغب مقدمو مشروع القرار في عرض نصهم لنظر اللجنة الأولى فيه واعتماده. ولعل الأعضاء لاحظوا أن النص يشير، كما في الأعوام السابقة، إلى العديد من الاتفاقات الدولية السابقة ويؤكد، بما في ذلك الاتفاقات التي صيغت في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، بغية اتخاذ المزيد من التدابير بهدف التوصل في مفاوضات ملائمة إلى منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. ويؤكد مشروع القرار من جديد على الطابع التكميلي للجهود الثنائية والمتعددة الأطراف؛ وهنا، نود أن نبرز أهمية الشفافية بقدر أكبر في المشاركة في المعلومات بشأن جميع الجهود الثنائية في هذا الميدان.

ويرى مقدمو مشروع القرار أن مؤتمر نزع السلاح - المنتدى الوحيد المتعدد الأطراف لإجراء المفاوضات بشأن نزع السلاح - يضطلع بالدور الأساسي في التفاوض على الاتفاقات المتعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، بشأن هذا الموضوع. ويدعو مشروع القرار مؤتمر نزع السلاح إلى بدء العمل على تحقيق تلك الغاية. وإننا نقدر أن مؤتمر نزع السلاح سيتمكن، في دورته لعام ٢٠٠٤، من إنشاء لجنة مخصصة بشأن منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي تحظى بولاية متفق عليها وملائمة. والوقت ينفد بالتأكيد للعمل بشأن هذه المسألة الهامة، ونحن نقدر الإسهام القيم الذي تقدمه الصين والاتحاد الروسي في مؤتمر نزع السلاح بشأن هذه المسألة، بهدف بدء العمل في مؤتمر نزع السلاح.

ولقد كانت هناك عدة مقترحات إما لتغيير نص مشروع القرار أو لتعزيزه على أساس المواقف والأولويات

وأود التشديد على أنه أضيفت فقرة ١٠ جديدة، وهي بشأن تشجيع التعاون والمساعدة الدوليين، إلى القرار لأول مرة. وهذا تطور هام، حيث أنها تذهب إلى أبعد من النص القديم بكثير.

وكان العمل الهام في صياغة مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية هو ضمان أكبر دعم دولي ممكن. ولذلك، أجرى الوفد البولندي سلسلة من المشاورات بشأن إمكانية فتح الباب أمام المشاركة في تقديم النص. وفي سياق تلك المشاورات المكثفة، تلقينا مع ذلك نصيحة قوية ضد فتح الباب أمام المشاركة في تقديم النص، حيث ثمة شعور بأنه سيكون من الصعب للغاية ضمان التوازن الإقليمي والسياسي بين المقدمين الجدد والحفاظ على سلامة المشروع. وأعربت الوفود عن تفضيلها الواضح للحفاظ على توافق واسع النطاق في الآراء على مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية كما هو. وقررنا اتباع النصيحة وعدم السعي إلى مشاركين في التقديم. ولذلك، ستظل بولندا المقدم الوحيد لمشروع القرار.

وفي الوقت ذاته، نحن مستعدون لإجراء مشاورات في جنيف ولاهاي بشأن إمكانية تحقيق مشاركة واسعة النطاق ومتوازنة في تقديم القرار في الأعوام المقبلة.

وأود أن أعرب عن امتناننا وشكرنا لجميع الوفود التي شاركت في المشاورات المكثفة حول مشروع القرار الجديد بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. فلقد أعادت تلك المشاورات التأكيد على وجود دعم سياسي دولي واسع النطاق لتنفيذ الاتفاقية بأكملها. ومشروع القرار المعروض على اللجنة هو التعبير المادي عن هذا التأييد.

وبصفة عامة، نحن مقتنعون بأن نص مشروع قرار هذا العام متوازن تماما. فهو يعطي دعما مطلقا من الأمم المتحدة للتنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية.

عنصر حاسم في الإطار القانوني الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الدولي وضمان عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. واليوم، وكما نعلم تماما، اكتسب التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية أهمية إضافية، وذلك لأنها تشكل إسهما هاما في مكافحة العالمية للإرهاب.

وحيث أن الاتفاقية وتنفيذها يسهمان في تعزيز السلم والأمن الدوليين، فمن الأهمية أن تتخذ الأمم المتحدة قرارا بشأن هذا الموضوع وأن توفر بذلك دعمها لتعزيز موضوع الاتفاقية ومقاصدها. وانطلاقا من تلك الملاحظة الأساسية ومع مراعاة نتائج المؤتمر الاستعراضي الأول، أعدت بولندا نصا جديدا لمشروع القرار.

لقد كان افتراضنا وهدفنا الأساسيان ضمان نفس الموافقة على القرار بتوافق الآراء مثلما حدث طيلة السنوات الخمس الماضية. فتوافق الآراء ذو أهمية حاسمة من أجل توفير الدعم المطلق من الأمم المتحدة لتنفيذ الاتفاقية.

ولقد عُرض مشروع القرار في المشاورات المفتوحة التي أُجريت الثلاثاء، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، بمشاركة أكثر من ٣٠ وفدا. وخلال تلك المشاورات، وفي اجتماعات ثنائية عديدة - بلغ عددها في الحقيقة ٥٧ اجتماعا - أعربت الوفود عن دعمها لمشروع النص واستعدادها للانضمام إلى توافق الآراء.

وأود الآن عرض التغييرات الرئيسية التي أُدخلت على مشروع القرار، مقارنة بالقرار المتخذ العام الماضي. وكما أكدت من قبل، يورد مشروع القرار نتائج المؤتمر الاستعراضي الأول. ولقد أضيفت صيغة جديدة مأخوذة من نص الإعلان السياسي للمؤتمر الاستعراضي. وثمة ست فقرات جديدة في المنطوق تعزز نص قرار العام الماضي في ثلاثة مجالات: إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وتنفيذها، وتشجيع التعاون والمساعدة الدوليين.

وتظل العناصر الأساسية في موقف روسيا بشأن استخدام الفضاء الخارجي هي حظر استخدام الفضاء الخارجي للأغراض العسكرية، وحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد أجسام فضائية، وتدابير بناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي، وضمان الشفافية وإمكانية التنبؤ في كل الاستكشافات للفضاء الخارجي.

وفي الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة، قدمت روسيا اقتراحا بالوقف الاختياري لنشر الأسلحة في الفضاء الخارجي إلى أن يحين وقت التوصل إلى اتفاقات دولية ملائمة. ونحن نعيد التأكيد على استعداد الاتحاد الروسي للالتزام بمثل هذا الوقف الاختياري على الفور ما إن تفعل الشيء ذاته الدول الأخرى المرتادة للفضاء. ولقد اتخذت روسيا أيضا مبادرات لبناء الثقة في مجالات مثل توفير المعلومات بشأن عمليات الإطلاق المنظمة لمركبات فضائية إلى جانب أغراضها و بيانات عن مداراتها؛ وهذه المعلومات متاحة على موقع وزارة خارجية روسيا في شبكة الإنترنت.

وهذا أيضا الغرض من ورقة عمل أخرى أعدها روسيا والصين ومجموعة من المشاركين بعنوان "عناصر محتملة لاتفاق قانوني دولي مستقبلي بشأن منع انتشار الأسلحة في الفضاء الخارجي، واستعمال القوة أو التهديد باستخدامها ضد أجسام فضائية"، وتم توزيعها في مؤتمر نزع السلاح وفي الأمم المتحدة. وقد حظيت الوثيقة بردود فعل إيجابية ولاقت اهتماما كبيرا. وفي إطار الأنشطة المتعددة الأطراف غير الرسمية، ونتيجة للاتصالات الثنائية، برز عدد من الأفكار البناءة والمقترحات المحددة المهادفة إلى تحسين فحوى الورقة.

إننا نتفق ونص مشروع القرار على أن الدور الأساسي في التفاوض على اتفاق متعدد الأطراف بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبه

ولذلك، يطلب وفد بولندا اعتماد مشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدون تصويت.

السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
إن الاستكشاف الواسع النطاق للفضاء الخارجي وتطوير تطبيقات عملية له يتيحان للمجتمع الدولي بأسره إمكانية الاستفادة من أنشطة الفضاء الخارجي. وتسعى برامج الفضاء الوطنية والمشاريع الدولية إلى حل مشكلات مثل الرصد البيئي، ومواجهة الكوارث الطبيعية، والمسح الملاحي والأرضي، ومراقبة الحركة الجوية والملاحة البحرية، وتوسيع نطاق وقدرات البث التليفزيوني والإذاعي، ضمن خدمات أخرى. وبغية حل تلك القضايا، من الضروري أن نضمن بقاء الفضاء الخارجي مجالا للتعاون الدولي وعدم تحويله إلى مسرح آخر للعمليات العسكرية. هذا هو هدف مشروع القرار A/C.1/58/L.44، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، والذي عرضه ممثل سري لانكا.

ورغم حقيقة عدم وجود أسلحة هجومية في الفضاء الخارجي اليوم، إلا أنه لا يمكننا استبعاد احتمال نشرها هناك في المستقبل. ولسوء الطالع، لا تستطيع المعايير الحالية للقانون الدولي توفير حماية يعول عليها من نشر أسلحة في الفضاء الخارجي في المستقبل. ويعتبر الاتحاد الروسي أن الاستخدام المحتمل للفضاء الخارجي في الأغراض العسكرية أمر خطير جدا، ولقد عمل باستمرار على منع حدوث ذلك. ونحن مقتنعون بأنه يجب علينا أن نعمل مع المجتمع الدولي برمته وأن نظهر الإرادة السياسية اللازمة لمنع تسليح الفضاء الخارجي ومنع استخدامه في التنافس العسكري.

وهذه القضية هي إحدى الأولويات المدرجة في جدول أعمال نزع السلاح. ولقد أثارها رئيس الاتحاد الروسي في بيانه أمام الجمعية العامة أثناء الدورة الحالية باعتبارها إحدى أهم القضايا التي تؤثر على مستقبل البشرية.

يُعرب عن تقديره للمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على الإحاطة الإعلامية المسهبة التي قدمها بشأن المنجزات التي تحققت في ميدان الأسلحة الكيميائية والمهام التي ينتظر إنجازها في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وقد أعاد إعلان سياسي تم الاتفاق عليه بتوافق الآراء في المؤتمر الاستعراضي الأول لهذه الاتفاقية التأكيد على أسس حظر الأسلحة الكيميائية المحسنة في أحكام الاتفاقية. وشكل توافق الآراء إنجازاً هاماً في حد ذاته، حيث أنه جاء ثمرة مجهود متعدد الأطراف في وقت كانت المسائل المتصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل وعدم الامتثال تفرض تحديات قاسية على المجتمع الدولي.

إن الهدف النهائي المتمثل في إقامة عالم خال من الأسلحة الكيميائية لا يتحقق إلا بانضمام جميع الدول إلى الاتفاقية. وفي ذلك السياق، يشعر وفد بلدي بالارتياح للملاحظة التي أبدتها المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وبوجه خاص إزاء ضرورة انضمام البلدان الرئيسية في الشرق الأوسط وشبه الجزيرة الكورية إلى الاتفاقية. وفي ذلك الصدد، نود أن نكرر النداء الذي وجهه الأمين العام في الدورة الثامنة الجارية لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية إلى جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها أن تبادر إلى ذلك دون إبطاء.

علاوة على ذلك، يكتسي انضمام الجميع إلى الاتفاقية أهمية في مواجهة الخطر المتنامي للإرهاب الكيميائي وسواه من التهديدات المرتبطة بانتشار المواد الكيميائية الخطرة. ففي البيان الذي أدلى به الأمين العام أمام مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، ذكر أن بإمكان الاتفاقية، في حال تنفيذها بالكامل، أن تُشكل أداة جبارة في منع حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل.

ينبغي أن يؤديه مؤتمر نزع السلاح. وهذا العام، بغية كسر الجمود الحاصل في المؤتمر وتحقيق تسوية بشأن برنامج عمله وكفالة أن يبدأ ذلك العمل في أقرب وقت ممكن - وخاصة بشأن مسألة منع نشوب سباق لتسلح في الفضاء الخارجي - اتخذت روسيا خطوة هامة إلى الأمام إذ وافقت على تأييد تسوية بشأن مشروع برنامج العمل المسمى بمقتراح "السفراء الخمسة". ونأمل أن يعتمد المؤتمر هذه الفرصة ليشرع في عمل فعلي.

ونود مرة أخرى أن نعيد تأكيد معارضتنا لاحتمالات تسليح الفضاء الخارجي. فمن الصعب علينا الموافقة على فكرة أن هذا التسليح أمر لا بد منه ويمليه التقدم التكنولوجي. وعلينا جميعاً أن نواظب على تحييد أحد الأخطار الرئيسية التي تهدد العالم اليوم - والمتمثل في انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائط إيصالها - وعلينا أن نبذل كل ما في وسعنا لمنع انتقال الأسلحة الهجومية إلى الفضاء الخارجي. ونؤمن بأن منع انتشار الأسلحة في الفضاء الخارجي سيشكل مساهمة إيجابية في منع مثل هذا الانتشار على الأرض.

لذا، يؤيد الاتحاد الروسي مشروع القرار A/C.1/58/L.44 "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" وهو يقدم مرة أخرى هذا المشروع.

السيد بارك (جمهورية كوريا): (تكلم بالانكليزية): في البداية اسمحو لي بأن أعرب عن خالص تهانئي لكم، سيدي، على توليكم رئاسة اللجنة. وإني على يقين من أن هذه الهيئة ستمكن في ظل قيادتكم المقتدرة من إنجاز أعمالها بأقصى قدر من الكفاءة.

ومما يبعث على التفاؤل أنه خلال المناقشة العامة للجنة الأولى، لاحظ العديد من الوفود التطورات الإيجابية في ميدان الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ويود وفدي أن

وعلى نحو ما ذكرناه في بياننا العام، يتطلع وفد بلدنا إلى أن يتكامل اجتماع الدول الأطراف في تشرين الثاني/نوفمبر بالنجاح. علاوة على ذلك، نؤيد مشروع القرار المتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية الذي عرضه ممثل هنغاريا قبل قليل. فوفد بلدي يؤمن بأن مشروع القرار هذا يعطي زحما للعملية الجديدة التي تم الاتفاق عليها في المؤتمر الخامس لاستعراض الاتفاقية المذكورة، وهو يناشد جميع الدول الأطراف في الاتفاقية المشاركة في العملية بغرض كفالة تنفيذ الاتفاقية بصورة كاملة وفعالة.

السيد شرواني (الهند) (تكلم بالانكليزية): أشرف بعرض مشروع القرار المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل"، في إطار البند ٧٣ (ث)، الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.35 والذي اشتركت في تقديمه كل من أفغانستان، وبتان، وجزر سليمان، وسري لانكا، وكولومبيا، وموريشيوس، وناميبيا، وناورو، ونيبال، والهند.

لقد عرضت الهند مشروع القرار هذا للمرة الأولى في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة للإعراب عن القلق الذي يساور جانبا كبيرا من المجتمع الدولي إزاء اشتداد المخاطر المرتبطة باحتمال وقوع أسلحة الدمار الشامل أو أي مواد أو تكنولوجيات متصلة بها في أيدي الإرهابيين. وإقرارا بهذا التهديد، ركز مشروع القرار هدفه على تأكيد الحاجة الماسة إلى التصدي لهذا الخطر على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية.

إن اتخاذ القرار ٨٣/٥٧ بدون تصويت كان مقياسا للتأييد الواسع الذي حظي به هذا القرار، على نحو أظهر الهواجس التي تقض مضجع المجتمع الدولي بأسره والعزم المشترك على مكافحة الإرهاب، ولا سيما ارتباطه بأسلحة الدمار الشامل. ويشمل تقرير الأمين العام (A/58/208) بالإضافة الملحق به الصادرة عملا بالقرار ٨٣/٥٧ مجموعة

وعلى نحو ما أقر به المدير العام أيضا بمهارة، فمن شأن انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية وتنفيذها كاملا أن يشكلا أفضل ضمانة لعدم وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الضالين.

من هنا، يُعرب وفدي عن تأييده الكامل لمشروع قرار هذه السنة بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي عرضه بولندا قبل قليل. إن وفدي يؤمن بأن مشروع القرار هذا يرسخ أعمدة الاتفاقية الثلاثة المتمثلة في الانضمام العالمي وفي التنفيذ الكامل والفعال وفي التعاون التقني.

لقد أتاح الاجتماع الأول للخبراء بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية فرصة إجراء مناقشة مفيدة بشأن موضوعين هامين تجري مناقشتهم في الوقت المناسب ويتصلان بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني، ولا سيما لجهة سن تشريعات جزائية، وسلامة المواد البيولوجية وأمنها.

إن الافتقار إلى بروتوكول للتحقق لا يجدر أن يشكل تبريرا لعدم قيام دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية بالتزود بالتدابير الفعالة على المستوى الوطني. فمن الضرورة اتخاذ تدابير وافية لترجمة أحكام الحظر المشمولة بالاتفاقية إلى أفعال، وذلك باللجوء إلى جميع الوسائل التشريعية والإدارية والتنظيمية الممكنة.

ولا يجدر بالاتفاقات المتعددة الأطراف لتحديد الأسلحة وعدم انتشارها أن تظل جامدة، بل عليها أن تتمتع بقدر أكبر من المنانة والكفاءة في مكافحة الأخطار الجديدة والمستجدة. ولكي تصبح اتفاقية الأسلحة البيولوجية آلية مرنة قابلة للحياة، يتعين إجراء عملية تقييم دورية للتطورات التي تؤثر في أهدافها وعملياتها. وفي هذا الصدد، يجب التجاوب مع الضرورة المتنامية لاتخاذ تدابير تتعلق بالسلامة والأمن في مواجهة الخطر المتزايد الاتساع الناجم عن الأسلحة البيولوجية في البيئة الأمنية الدولية الراهنة.

إننا نعتقد أن خطر استعمال الإرهاب لأسلحة الدمار الشامل سيتطلب عملاً متضافراً على مستويات عدة، جنباً إلى جنب مع زيادة القدرات الوطنية وتعزيزها، كما سيتطلب مستويات وأشكال جديدة من التعاون الإقليمي والدولي، وذلك في إطار جهد عالمي شامل لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل.

ونأمل أن يصبح مشروع القرار هذا منهجاً لتعزيز التفاهم ودفعاً إلى العمل المشترك قبل أن يطل هذا الخطر برأسه القبيح.

وفد الهند والوفود الأخرى المشاركة في تقديم مشروع القرار هذا، يحدوها وطيد الأمل في أن يخطى بتأييد الوفود كافة وأن تعتمد اللجنة بدون تصويت.

السيد النجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): يسعدني أن أعرض مشروع القرار المعني بالقذائف، المقدم في إطار البند ٧٣ من جدول الأعمال، نزع السلاح العام والكامل (A/C.1/58/L.4). ويقدم هذا المشروع للعام الخامس على التوالي. وخلافاً للعام السابق، تشارك مصر وإندونيسيا أيضاً في تقديم مشروع القرار هذا.

بعد قيام الأمين العام بإنشاء أول فريق من الخبراء الحكوميين تابع للأمم المتحدة ومعني بمسألة القذائف من جميع جوانبها استجابة للقرار ٣٣/٥٥ ألف، قُدمت أول دراسة للأمم المتحدة بشأن القذائف إلى الدورة السابعة والخمسين في شكل تقرير (A/57/229). وقد رحبت الجمعية العامة في العام الماضي بتقرير أول فريق من الخبراء تابع للأمم المتحدة ومعني بمسألة القذائف، كما رحب به المؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز، المنعقد في كوالالمبور في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وجاء في الفقرة ٧٨ من الوثيقة الختامية لكوالالمبور ما يلي:

الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والعمل الذي قامت به المنظمات الدولية ذات الصلة.

إن الأحداث التي وقعت منذ لقائنا العام الماضي لم تكن سوى تأكيد تنامي هاجس المجتمع الدولي إزاء هذا التهديد. فالمجتمع الدولي أخذ يُقر بشكل متعاضم بالخطر الذي تُشكله حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل والحاجة الماسة إلى الحؤول دون حيازتهم لهذه الأسلحة.

وقد وجدت هذه المهواجس صدى لها في بيانات الأمين العام للأمم المتحدة، وفي عمل المجلس الاستشاري لترع السلاح، وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة كوالالمبور لحركة عدم الانحياز وفي مداورات المنظمات الإقليمية والتجمعات الأخرى. وتعد الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية اثنتين من المنظمات الدولية التي ركزت على هذا التهديد.

ولا يمكن استبعاد إمكانية وصول الإرهابيين وأطراف فاعلة أخرى من غير الدول من خلال الشبكات المنتشرة حول العالم إلى أسلحة الدمار الشامل والمواد والتكنولوجيات ذات الصلة. ويجب ألا نقلل من فداحة الخطر، ولا يمكن أن نتوقع أي إنذار مبكر في كل الحالات، ولا نستطيع انتظار وقوع مثل هذه الحوادث الفاجعة، أو عواقبها المروعة، لدفعنا إلى العمل. إن لدينا مسؤولية جماعية عن الوقاية ومصالحة جماعية فيها. وموقفنا الجماعي سيبعث برسالة رادعة قوية إلى القوى التي تفكر في توجيه مثل هذه التهديدات.

وهذه مشكلة لا تخص بلداً أو منطقة بعينها، بل إن لها تداعيات وآثاراً عالمية. ولذلك، فهي تقتضي جهداً جماعياً، من خلال نهج متعدد الأطراف فعالاً، كيما يزيد ذلك من فرص قبوله ودعمه على أوسع نطاق ممكن، وبالتالي ضمان فعاليته أيضاً.

العادل. وذلك سيمكن الأمين العام من تقديم تقرير إلى الدورة التالية كما تمت الموافقة على ذلك في العام الماضي.

إن القذائف من بين العناصر الرئيسية للعمليات العسكرية باعتبارها الملاذ الأخير للاستراتيجيات العسكرية. واليوم، تحتفظ كل القوى الرئيسية في العالم بدور دائم للقذائف في تخطيطها العسكري. والقذائف جزء لا يتجزأ من الأسلحة النووية باعتبارها إحدى وسائل إيصالها. وفي المجال التقليدي، بالمثل، خصصت بلدان وتحالفات عسكرية كثيرة دوراً محدداً للقذائف لتوجيه الضربات لردع الخصم عن شن هجمات عسكرية. والقذائف مسألة عالمية؛ والإجراءات الجزئية أو ضيقة التعريف للتعامل معها لن تفضي إلى أي نتائج. كما أن التطورات الحالية واستخدام قذائف انسيابية معينة يمكنها أن تحمل رؤوساً نووية في الغواصات بغية شن هجمات على مناطق معينة تبرهن على صحة آراء جمهورية إيران الإسلامية بضرورة النظر في مسألة القذائف من جميع جوانبها.

إن الأنباء التي تواترت مؤخراً فيما يتعلق باحتمال نشر قذائف انسيابية، والتي أكدها المسؤولون المعنيون، إنما تتحدى مزاعم أولئك الذين يدعون أن نوعاً واحداً من القذائف، أي القذائف التسيارية، يشكل الخطر الحقيقي وينبغي أن يُعطى الأولوية.

ونأمل أن يفضي إنشاء فريق الأمم المتحدة الثاني للخبراء الحكوميين ومداولاته بشأن مسألة القذائف من جميع جوانبها إلى تفهم أفضل لهذه المسألة العالمية والبحث عن إجراءات تكميلية لاستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بحماية المجتمع الدولي ضد التهديدات التي يمثلها بعض أنواع القذائف. وكوسيلة لمناقشة وإعداد توصيات محددة بغرض تبديد شواغل كل الدول بشأن مسألة القذائف من جميع

”رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالتقرير الذي أعده فريق الخبراء الحكوميين المعني بمسألة القذائف من جميع جوانبها، والذي يمثل المرة الأولى التي تنظر فيها الأمم المتحدة في هذه المسألة. وقد لاحظوا بارتياح إنشاء فريق آخر للخبراء الحكوميين لزيادة استكشاف مسألة القذائف من جميع جوانبها“.

واستجابة للقرار ٧١/٥٧، أعربت بعض البلدان، بما فيها بلدي، عن آرائها بشأن تقرير الفريق الوارد في تقرير الأمين العام (A/58/117 و Add.1 و 2) المقدم إلى الدورة الحالية للجمعية العامة. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني للأمين العام والأمانة العامة على جهدهم الدؤوب المبذول في إعداد هذا التقرير. وفي مشروع القرار الحالي، تحيط الجمعية العامة علماً بهذا التقرير، وفي نفس الوقت تطلب إلى الأمين العام، بغية إتاحة فرصة أخرى لمن لم يتمكنوا من تقديم آرائهم هذا العام، أن يواصل السعي إلى استطلاع آراء الدول الأعضاء بشأن هذا التقرير.

إن التقرير الذي أعده فريق الخبراء الحكوميين بشأن مسألة القذائف يمثل أول محاولة من جانب الأمم المتحدة للنظر في هذه المسألة. وإذ نأخذ في الاعتبار التعقيدات التي تنطوي عليها تلك العملية، يصبح بالتالي من الضروري مواصلة دراسة مسألة القذائف. وفضلاً عن ذلك، فإن فريق الخبراء ذاته، قد أكد في ختام تقريره أن المسائل التي حددها الفريق تحتاج إلى مزيد من الدراسة. وبالتالي، فإن الجمعية العامة باتخاذها القرار ٧١/٥٧، طلبت إلى الأمين العام أن يقوم، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين، بمواصلة بحث مسألة القذائف من جميع جوانبها وأن يقدم تقريراً لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين. وفي مشروع القرار الحالي، إذ يتكرر هذا الطلب، فقد أضيفت عبارة تشير إلى إنشاء الفريق في عام ٢٠٠٤ على أساس التوزيع الجغرافي

القتالية. ولا بد من التصدي لعواقب هذه المسألة وكيفية التعامل معها في المحافل الملائمة.

أما بالنسبة لمسألة جوانب نزع السلاح في الفضاء الخارجي، فإن وفد إندونيسيا يرى أن منع قيام سباق للتسلح في الفضاء الخارجي ما زال يمثل مسألة خلافية. وهو أحد الأسباب التي أدت إلى الجمود في مؤتمر نزع السلاح مع استمرار تعثر الجهود بشأن ولاية التفاوض.

والاتفاقات الدولية القائمة ليست كافية لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. ولذلك، فإن أي نظام قانوني في المستقبل ينبغي أن يحظر أي استخدام عسكري للفضاء الخارجي وأن يلتزم بمبدأ استكشاف كل الدول للفضاء الخارجي واستخدامها له في الأغراض السلمية ولصالح البشرية. وينبغي أن يقوم هذا النظام أيضاً على الانفتاح والشفافية في الأنشطة الفضائية وما يتصل بها من أنشطة.

واكتست هذه المسألة بالاحادية أكبر نظراً لإلغاء معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية وخطط الدفاع الوطني المضاد للقذائف التي تُشكل تحديات جديدة. وثمة قلق متزايد أيضاً إزاء تجريب القذائف وتطويرها في بعض المناطق. ونطلب إلى الدول المعنية، ريثما تبدأ في مؤتمر نزع السلاح المفاوضات المتعلقة بهذه المسألة والتي يمكن أن تؤدي إلى تعزيز النظم القانونية الموجودة حالياً، التقيّد بالاتفاقات الحالية والامتناع عن الأعمال التي تتنافى واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

السيد فاسيلييف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد برهنت الأحداث الحاصلة على امتداد السنوات القلائل الماضية في العالم على أهمية وضرورة أن تنظر الأمم المتحدة في مسألة القذائف من جميع جوانبها. وأوضحت التجربة حُسن توقيت طرح هذه المسألة، كما يتجلى في القرار الذي اتخذته الجمعية العامة بشأن القذائف،

جوانبها، يحدونا وطيد الأمل في أن يحظى مشروع القرار هذا بأوسع تأييد ممكن.

السيد أدجي (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، ورغم الانتكاسات المتصلة بالمسائل النووية والمسائل ذات الصلة، رحب وفدي بالتقدم المحرز بشأن فئتين أخريين من أسلحة الدمار الشامل - هما الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية. ففيما يتصل بالأولى، حققت الجهود الرامية إلى زيادة الالتزام العالمي باتفاقية الأسلحة الكيميائية تقدماً متواضعاً. أما فيما يتعلق بالأخيرة، فرغم تعثر إبرام بروتوكول التحقق الملحق باتفاقية الأسلحة البيولوجية، تم التوصل إلى اتفاق على عقد سلسلة من الاجتماعات السنوية من الآن وحتى نهاية عام ٢٠٠٥ لمناقشة السبل والوسائل الكفيلة بالتنفيذ الفعال للاتفاقية على المستوى الوطني. ولا يزال أمام المجتمع الدولي شوط يتعين قطعه قبل التدمير الكامل للأسلحة الكيميائية، وإن كان قد تحقق تقدم كبير في هذا الصدد. ومن جهة أخرى، فقد نشأ خطر الإرهاب البيولوجي في أعقاب الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ونحتاج إلى معالجة دور اتفاقية الأسلحة البيولوجية في التخفيف من حدة هذا الخطر.

وسيكون من الخطأ التهوين من دور أسلحة الدمار الشامل. فالقرن الحادي والعشرون قد شهد بالفعل بعض التطورات المشؤومة التي تنذر بدور بارز لتلك الأسلحة. وبالنظر إلى البحوث الحالية المتعلقة بأشعة الليزر والأسلحة المتمركزة في الفضاء والأنظمة ذات الطاقة الموجهة، يمكن أن نتوقع إمكانية ظهور تكنولوجيات أسلحة دمار شامل أكثر قوة في غضون ربع القرن القادم. وفي الحد الأدنى، سنشهد على الأرجح ظهور أسلحة وتقنيات جديدة تعمل بالليزر مضادة للسواتل يمكن استخدامها لإعاقة استخدام العدو للسواتل والاتصالات التجارية في حالة الحرب والأعمال

ولقد وُضع الأساس لاستمرار أعمال الأمم المتحدة في مجال القذائف: إذ يوجد الآن تقرير الأمين العام عن القذائف الذي يُبين النتائج الأولية التي تم التوصل إليها في دراسة مشكلة القذائف؛ ويوجد عدد من التوصيات المقترحة من مجموعة من الدول، بما فيها الاقتراح الروسي لإنشاء نظام عالمي لمراقبة القذائف وتكنولوجيا القذائف؛ وتوجد أفكار ومقترحات جديدة برزت منذ اتخاذ ذلك القرار.

ونرى في الختام أن مشروع القرار وتقرير الأمين العام عن القذائف يوفران المبادئ التوجيهية اللازمة والسليمة للأعمال المقبلة في هذا المجال.

السيد باراي (كندا) (تكلم بالانكليزية): يُمثل أمن الفضاء أولوية هامة لكندا. ونعلم أن هذا ينطبق أيضاً على العديد من الدول الممثلة هنا اليوم. ويمكن أن تساعد الخطوات التي نتخذها على كفالة أن يكون مستقبل البشرية في الفضاء الخارجي سلمياً وقائماً على قيم مشتركة وتعاون عملي.

ويتضمن مفهوم كندا لأمن الفضاء إمكانية الوصول المتكافئة إلى فضاء خارجي آمن ويمكن استخدامه في الأغراض السلمية. ومن شأن هذا النهج أن يكون مُتسقاً مع الاستخدامات العسكرية غير الهجومية الحالية للفضاء. كما أنه يؤكد على قيمة العمل المتعدد الأطراف لتلبية الاحتياجات الأمنية لكل المهتمين، ويسعى إلى تجنب حدوث سباق للتسلح تدخل فيه تكنولوجيات غير متماثلة وتترتب عليه نتائج لا يمكن التنبؤ بها.

وتؤيد كندا بقوة، كجزء من نهجها المتصل بأمن الفضاء، تطوير القانون الدولي لحماية موجودات المجتمع الدولي في المدارات الفضائية، ولتأمين التقدم في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. ومن الواضح، مع وجود ما يزيد على ٥٠٠ من السواتل الناشطة

وقد ظللنا نصوت عادة تأييداً لذلك القرار، ونعزم أن نصوت لصالح مشروع القرار A/C.1/58/L.4 هذا العام. وُثملي علينا موقفنا هذا الحاجة إلى التوصل إلى وسيلة للحد من الخطر الذي يمكن أن تُشكله القذائف، ومن ثم المساعدة على تعزيز السلم والاستقرار الدوليين.

واستطاع المجتمع الدولي لأول مرة، بفضل القرار المتعلق بالقذائف، أن يُجرى دراسة متعمقة لهذه المسألة. ونحن مقتنعون اقتناعاً راسخاً بأنه ينبغي أن تظل هذه المسألة موضوع مناقشات شاملة ودقيقة داخل الأمم المتحدة. ولن يتسنى التوصل إلى نتيجة تحظى بقبول كامل المجتمع الدولي إلا عندما تتناول هذه المسألة أكثر المنظمات اتسماً بالطابع العالمي والتمثيلي. ولقد كان هذا دائماً هو موقف روسيا في كل المحافل التي تُناقش فيها مسألة انتشار القذائف، بما في ذلك فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشئ عملاً بالقرار ٣٣/٥٥ ألف بشأن القذائف. ونرى أنه يلزم الآن، عقب اعتماد مدونة لاهاي لقواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية، إعطاء زخم إضافي لأعمال فريق الخبراء وكفالة أن يسعى إلى وضع الإطار القانوني المناسب في مجال القذائف. ومن الأهمية بمكان، في هذا الصدد، التركيز على النظر في تدابير محددة تستهدف منع انتشار القذائف، مع عدم المساس بالمصالح الأمنية المشروعة والتنمية الاقتصادية للدول. ويمكن، في المستقبل القريب، أن يضع الفريق توصيات فيما يتعلق بالمزيد من أنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال، شرط أن تتوفر بطبيعة الحال الإرادة السياسية اللازمة فيما بين الدول الأعضاء.

ونأمل أن يكون بوسع فريق الخبراء الحكوميين أن يقوم بجملة أمور منها النظر في إمكانية وضع معاهدة دولية لإنشاء نظام عالمي لمنع انتشار القذائف.

الخدمات التعليمية والطبية، فضلاً عن دعم أعمال الشرطة المحلية ومراقبة الحدود وأعمال البحث والإنقاذ. إن أمن نظم الإنذار القائمة بشأن إطلاق القذائف التسيارية، وكذلك نظم المراقبة التي تدعم التحقق من الامتثال للمعاهدات الدولية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، سيتعرض أيضاً للخطر، وبصفة خاصة من الأسلحة المضادة للسواتل. وهكذا يمكن أن يؤدي تسليح الفضاء إلى تقويض الأمن العالمي والبشري، وينبغي تجنبه.

وتلمس كندا وجود حاجة متعاضمة إلى التفاوض بشأن إبرام اتفاقية متعددة الأطراف لمنع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. ويُشجعنا في هذا الصدد التقدم المُحرز مؤخراً نحو استئناف الأعمال الموضوعية في مؤتمر نزع السلاح، ونحث جميع الأعضاء على تيسير تناول المؤتمر لمسألة منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي.

ومع تزايد التطورات التجارية والعامة في الفضاء الخارجي، تتطلع كندا إلى التعاون مع الدول التي تشاطرها نفس الاهتمام في وضع رؤية واضحة ومتكاملة لأمن الفضاء. وللمجتمع المدني مصلحة هامة في أمن الفضاء، وتُشجع كندا على اشتراك المجتمع المدني أيضاً في هذه العملية.

وترى كندا، كما يتجلى مما ذكرته، أن الفضاء الخارجي يُمثل مجالاً واعداً للدبلوماسية الوقائية. ونأمل في حفز المزيد من الاهتمام بهذا الموضوع، وسنكون ممتنين إذا ما استمعنا إلى آراء الآخرين بشأن أفضل سبيل لتأمين استعمال الفضاء الخارجي في الأغراض المدنية والعسكرية غير الهجومية.

السيد بارك (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية):
السيد الرئيس، أعتذر لأخذ الكلمة مرة أخرى، ولكني أود، بعد إذنكم، أن أتكلم بإيجاز عن القذائف، التي تمثل وسيلة إيصال رهيبة لأسلحة الدمار الشامل.

التي تُخلق حالياً في الفضاء - والتي تُقدر قيمتها التجارية بنحو ٨٦ بليون من دولارات الولايات المتحدة - أن للعالم مصلحة ضخمة في أن يظل الفضاء الخارجي بعيداً عن خطر التدمير.

ويلزم إجراء معالجة متكاملة للمسائل الفضائية المتنوعة والمتزايدة الترابط. ويمكن لهذا التكامل أن يجمع بين الأعمال التي يضطلع بها حالياً الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية بشأن التنسيق الدولي للترددات اللاسلكية والأماكن المتاحة في المدارات الفضائية، وجهود مؤتمر نزع السلاح لمنع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي، وجهود لجنة الأمم المتحدة المعنية باستخدام الفضاء في الأغراض السلمية. ويمكن أن يؤدي تكامل الأعمال على هذه الجبهات إلى إيجاد هيكل من الالتزامات المترابطة التي يمكن أن تكون لبنات بناء نحو القيام في نهاية المطاف بوضع صك شامل مُتفق عليه على الصعيد المتعدد الأطراف في ميدان أمن الفضاء.

وليس تسليح الفضاء إلا واحداً من جوانب عديدة لأمن الفضاء، ولكنه جانب حطبي حتى الآن بالكثير من الاهتمام. والفضاء هو آخر مجال رئيسي لم توضع فيه أسلحة بعد. وتشاطر كندا العديد من الدول اهتمامها بضمان حماية الموجودات في المدارات الفضائية، ولكنها تعتقد أن هناك خيارات أخرى بخلاف وضع الأسلحة في الفضاء يمكن أن تحقق ذلك الهدف بفاعلية، منفردة أو مجتمعة. وما برحت كندا مقتنعة بأن من بين أفضل السبل لضمان أمن الفضاء، ومن ثم الإسهام في الأمن العالمي، الاتفاق على فرض حظر على الأسلحة الفضائية.

ومن شأن تسليح الفضاء أن يعرض السواتل للخطر بصورة متزايدة - السواتل التي نعتمد عليها في الاتصال فيما بيننا، ورصد البيئة، وتيسير الاستشعار من بعد، وتوفير

المسؤول في مجال القذائف التسيارية. ومدونة لاهاي يمكنها من خلال تدابير الشفافية وبناء الثقة الواردة فيها أن تكمل التدابير القائمة بالفعل على الصعيد الوطنية والإقليمية والمتعددة الأطراف وأن تعززها.

وترحب جمهورية كوريا بالنتيجة الإيجابية للاجتماع الثاني للدول المنضمة إلى مدونة لاهاي للسلوك، والذي عُقد في أوائل تشرين الأول/أكتوبر. ومدونة لاهاي باعتبارها تدبيراً هاماً لبناء الثقة من أجل منع انتشار القذائف التسيارية نأمل أن يتحقق لها الامتثال العالمي في المستقبل القريب.

ختاماً، يود وفد بلادي أن يذكر أنه من المتوقع أن يبدأ فريق جديد من الخبراء الحكوميين تابع للأمم المتحدة ومعني بالقذائف أعماله في أوائل العام المقبل. وستقدم جمهورية كوريا إسهامها اللازم في عمل ذلك الفريق، مثلما فعلت أثناء انعقاد الفريق الأول التابع للأمم المتحدة للعامين ٢٠٠١-٢٠٠٢.

السيد فارما (الهند) (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس، نستميحك عذراً لأن نقدم مشروع قرارين، كان ينبغي في المسار الطبيعي للإجراءات أن يقدم بالأمس. وبعد إذنكم، سنمضي إلى عرض مشروع القرار A/C.1/58/L.34، المعنون "تخفيض الخطر النووي"، الذي قدمته الأردن، أفغانستان، بنغلاديش، بوتان، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، زامبيا، السودان، كمبوديا، كوبا، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، موريشيوس، ناميبيا، ناورو، هايتي، الهند.

لقد انتهت الحرب الباردة قبل أكثر من عقد. وكنا نأمل بانتهائها أن يوارى التاريخ أيضاً المبادئ النووية التي تشدد على إبقاء الأسلحة النووية في أقصى حالات الاستنفار والمواقف النووية المرتبطة بتلك المبادئ. ولسوء الطالع، أن تلك التركة والأخطار النووية المترتبة عليها ما زالت قائمة

ويُضاهي قلق كوريا إزاء انتشار أسلحة الدمار الشامل تزايد الجزع إزاء القذائف، التي تشكل أهول خيار لنظم إيصال هذه الأسلحة. وعلاوة على ذلك، أدى القيام على نحو غير منظم بتطوير، وتجريب، ووزع، ونشر القذائف التسيارية إلى قلق بالغ، ولا سيما في المناطق التي يسودها توتر شديد. وعلى الرغم من جهود المجتمع الدولي لمعالجة المشاكل المتصلة بالقذائف، لا يوجد حتى الآن صك عالمي في ذلك المجال.

وُترحب جمهورية كوريا في هذا السياق بمدونة لاهاي لقواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية. وبالنظر إلى سرعة القذائف التسيارية الكبيرة، وقدراتها على الاختراق، ودقتها المتزايدة، والخيارات العديدة لنشرها، وقدراتها في جميع الأجزاء، شكلت هذه القذائف منذ وقت طويل تهديداً هاماً للسلم والاستقرار الإقليميين والعالميين. وكما يرد على نحو جيد في تقرير فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة بشأن القذائف، يُنظر إلى تزايد عدد القذائف التسيارية، ونطاقها، وتطورها التكنولوجي، وانتشارها الجغرافي على أنها مسائل ذات أهمية أمنية مُلحة في ذلك الميدان.

علاوة على ذلك، فإن الجمع بين القذائف التسيارية وأسلحة الدمار الشامل وما ينطوي عليه من إمكانية مهلكة مرر لبذل جهود جماعية عاجلة للحد من انتشار القذائف التسيارية. وفي الواقع، ليس من قبيل المصادفة على الإطلاق أن تظل أشد الشواغل بشأن انتشار القذائف التسيارية مستمرة في المناطق التي يصل فيها خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى أعلى مستوياته.

وفي المناخ الحالي، يمكن لمدونة لاهاي لقواعد السلوك أن تشكل مبادرة عالمية لعدم انتشار القذائف التسيارية وعدم بنائها، وذلك من خلال تشجيع السلوك

دولي لعقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الخطر النووي.

وتقرير المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح لعام ٢٠٠٢ (A/56/400) قدم سبع توصيات تهدف إلى تخفيض خطر الحرب النووية بدرجة كبيرة. ونظرا لأهمية هذه التوصيات الواردة في ذلك التقرير فإنها تستحق التكرار. فهي تدعو إلى العمل على إجراء حوار دولي واسع النطاق بشأن الأمن التعاوني؛ وتدابير سياسية وتقنية أولية استعدادا لإمكانية عقد مؤتمر دولي رئيسي، وفي الوقت المناسب، من شأنه أن يساعد على تحديد سبل القضاء على الأخطار النووية؛ وإنهاء حالة الاستنفار للأسلحة النووية؛ واستعراض المبادئ النووية؛ وزيادة تخفيض الأسلحة النووية التكتيكية كجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض ونزع الأسلحة النووية؛ وتعزيز الأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي من خلال التشجيع على زيادة الشفافية في جميع برامج الأسلحة النووية وهيئة المناخ لتنفيذ تدابير نزع السلاح النووي، بما في ذلك ما يتم عبر البرامج التعليمية والتدريبية بشأن أخطار الأسلحة النووية بغية تكوين رأي عام عالمي مستنير وقادر على التأثير الإيجابي على الإرادة السياسية للدول حتى تزيل الأسلحة النووية.

وقد أعربت بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية عن خشيتها من الجوانب التقنية المعقدة في هذا الشأن. ولكن الهند تعتقد أنه يمكن التغلب على تلك القضايا التقنية إذا كان هناك التزام سياسي باتخاذ خطوات مؤقتة لتخفيض الخطر الذي تشكله حالة الاستنفار القسوى للأسلحة النووية. ويمكن أن تكون هذه خطوة مؤقتة ولكنها هامة في عملية التفاوض بشأن إبرام معاهدة غير تمييزية وقابلة للتحقق المتعدد الأطراف من أجل القضاء التام على الأسلحة النووية. غير أن ذلك سيستغرق بالطبع وقتا طويلا وسيقتضي إجراء مفاوضات شاقة نظرا للجوانب التقنية المعقدة في هذا الشأن. ولكن ينبغي ألا يثبنا ذلك عن اتخاذ خطوات مؤقتة لتخفيض

لدينا حتى اليوم. ولم يعد هناك بعد نهاية الحرب الباردة أي مبرر للإبقاء على آلاف الأسلحة النووية في حالة استنفار قسوى. وتشكل حالة الاستنفار هذه خطر الإطلاق العرضي أو غير المقصود رداً على إنذار زائف أو رسالة خاطئة، وكذلك خطر احتمال وقوع تلك الأسلحة في أيدي من يسيئون استخدامها. وعلينا مسؤولية عن منع وقوع كوارث ذات عواقب لا تزول وبمثل هذه الأبعاد الخطيرة.

لقد قدمت الهند لأول مرة هذا القرار، "تخفيض الخطر النووي"، في عام ١٩٩٨، وظل ينال كل عام تأييدا واسع النطاق من الجمعية العامة. ويقدم هذا القرار اقتراحا متواضعا وعمليا باستعراض المبادئ النووية واتخاذ خطوات فورية لتخفيض خطر الاستخدام غير المقصود أو العرضي للأسلحة النووية.

اقترح الأمين العام في تقريره المقدم إلى جمعية الألفية في آذار/مارس ٢٠٠٢، عقد مؤتمر دولي رئيسي من شأنه أن يساعد على تحديد سبل القضاء على الخطر النووي على تركيز الانتباه على الخطر الذي تشكله حالة الاستنفار القسوى لآلاف الأسلحة النووية المنشورة. وفي الواقع، فإن إعلان توافق الآراء المعتمد في مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية بتاريخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، قد قرر عقد هذا المؤتمر الدولي لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية.

والخطر الحقيقي جدا الذي تشكله التطورات الأخيرة وتعاضم التهديد بأن تلك الأسلحة ومكوناتها، وغير ذلك، قد تصبح في متناول أطراف غير حكومية، جعل السيناريو الحالي للأمن العالمي أكثر خطورة. وتقرير الأمين العام (A/58/162)، المقدم في تموز/يوليه ٢٠٠٣ عملا بقرار الجمعية العامة ٥٧/٨٤ المتخذ في العام الماضي، قد أشار إلى أن الأمين العام سيواصل تشجيع الدول الأعضاء على السعي إلى تهيئة الظروف التي من شأنها أن تسمح بظهور توافق آراء

أنتقل الآن إلى عرض مشروع القرار A/C.1/58/L.36، المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية". وقد تم هذا المشروع الأردن، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، بروني دار السلام، بوتان، بوركينا فاسو، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، زامبيا، السلفادور، السودان، فييت نام، كمبوديا، كوبا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، مصر، موريشيوس، ناميبيا، نيبال، هايتي، الهند، هندوراس.

ويؤكد مشروع القرار هذا على الحاجة إلى التصدي للتهديدات التي تواجهها البشرية والسلام والأمن الدوليان ويشكلها خطر استخدام الأسلحة النووية، والتي ستبقى مادامت دول معينة تدعي حقا خاصا في امتلاك الأسلحة النووية إلى الأبد، وتزعم أن الضمان المشروع لأمن بلدها يبرر استخدامها، وتواصل تطوير وإنتاج وتكديس الأسلحة النووية والإبقاء عليها مستعدة للاستخدام. كما أن إمكانية نجاح أطراف غير حكومية في الوصول إلى الأسلحة النووية تضيف بعدا آخر لهذه الضرورة الملحة.

إن شبح التهديدات النووية من الدول والجماعات لا يمكن أن يزول بالتمني حتى يتم القضاء على هذه الأسلحة تماما. ولا يمكن أن يتوفر الأمن الذي من حقنا نحن وأجيالنا المقبلة إلا بالحظر التام لصنع وإنتاج وتخزين واستعمال هذه الأسلحة والقضاء الشامل والكامل عليها.

وهذا التهديد الذي يواجه البشرية لا بد من التصدي له على كل مستوى ممكن. وعلى المستوى السياسي، الذي يهدف مشروع القرار هذا إلى معالجته، تدعو الحاجة إلى الالتزام بإعادة توجيه المذاهب النووية نحو عدم المبادرة بالاستعمال وعدم الاستعمال ضد الدول غير الحائزة لأسلحة نووية في إطار اتفاق ملزم قانونا، مما سيسهل خطوة هامة

الخطر الذي تشكله الأسلحة النووية، وخاصة الآن بعد أن أصبح سيناريو الأمن العالمي يشمل التهديد الخطير من المنظمات الإرهابية.

إن التوصيات الواردة في مشروع القرار واقعية وعملية. ويسعى مشروع القرار إلى إعادة التأكيد على رغبة المجتمع الدولي في ضمان سلامة البشرية وأمنها من أخطار الإطلاق العرضي والإنذارات الزائفة ونشر الأسلحة النووية وهي في حالة استنفار قصوى. وهو مشروع بسيط ولا تتقله أية إشارة إلى قضايا قد تكون مثيرة للخلافات.

وكما قيل من قبل، فإن دعم تخفيض الاستنفار النووي قد أتى من دوائر عديدة وبارزة. ففي عام ١٩٩٦، حددت لجنة كانبرا المعنية بإزالة الأسلحة النووية أن الخطوة الأولى هي إنهاء حالة استنفار القوات النووية. وأدلت مؤسسة بغواش ببيان خاص في هذا السياق. وانضمت منظمات غير حكومية وخبراء في البيئة وعلماء ومحامون وأطباء إليهما في الدعوة إلى إنهاء حالات الاستنفار القصوى للقوات النووية. وسلم تقرير محفل طوكيو لعام ١٩٩٩ بأهمية التحرك في اتجاه تخفيض حالة الاستنفار للقوات النووية.

ويقترح مشروع القرار الذي نعرضه أن يُطلب من الأمين العام تكثيف الجهود ودعم المبادرات التي من شأنها الإسهام في التنفيذ الكامل لتلك التوصيات وأن يقدم تقريرا عنها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

والوفد الهندي، إضافة إلى جميع الوفود التي قدمت مشروع القرار، يعرب عن أمله الصادق في أن ينال المشروع أكبر قدر ممكن من التأييد في اللجنة الأولى. وسيكون التصويت الإيجابي على مشروع القرار إعادة للتأكيد على إرادة وتصميم المجتمع الدولي على اتخاذ خطوات حاسمة نحو تخفيض الخطر النووي.

ولا تزال الهند ملتزمة بالهدف المتمثل في نزع السلاح العالمي. وفي هذا السياق ظل وفدي يعرض على هذه اللجنة، منذ عام ١٩٨٢، هذا القرار الذي يدعو إلى إبرام اتفاقية يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض لحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في ظل أي ظروف.

وإذ تمر علينا الذكرى الخامسة والعشرون للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح والوثيقة التي صدرت عنها بتوافق الآراء وبرنامج العمل، الذي لا يزال وثيق الصلة بالموضوع اليوم، نشير إلى عدم التقدم في اتخاذ خطوات حاسمة تجاه تخليص العالم من الأسلحة النووية باعتبار ذلك أمرا يشكل مصدر قلق بالغ. وقد تكرر الإعراب عن تلك الشواغل في الوثيقة الختامية في مؤتمر قمة كوالالمبور لحركة عدم الانحياز، التي اجتمعت في شباط/فبراير من هذه السنة.

ويعرب الوفد الهندي إلى جانب كل الوفود الأخرى التي شاركت في تقديم مشروع القرار عن الأمل الصادق في أن يحظى مشروع القرار بأوسع تأييد ممكن في هذه اللجنة.

السيد ماير (كندا) (تكلم بالانكليزية): إن انتشار القذائف، وخاصة تلك القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل، يشكل تحديا كبيرا للأمن العالمي. وقد تكلمنا هنا من قبل عن السياق الذي يقوم فيه المزيد من البلدان بالحصول على تكنولوجيا القذائف وإنتاجها وتصديرها، ويتعين علينا أن نأخذ في الحسبان أنه في المناخ الأمني المكتنف بالشكوك فيما بعد ١١ أيلول/سبتمبر أصبحت هناك أيضا إمكانية لحصول الإرهابيين على أنظمة القذائف الفتاكة التي يمكن أن تترتب عليها عواقب مرعبة.

وفي سياق النظام المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، حققت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة درجة معينة من النجاح في معالجة موضوع أسلحة الدمار الشامل. فهناك عدد كبير من المعاهدات وهيئات المعاهدات

وحاسمة تجاه إنهاء شرعية استعمال الأسلحة النووية على الصعيد العالمي.

وقد جعلت محكمة العدل الدولية، في فتاها التاريخية الصادرة في سنة ١٩٩٦، القانون الإنساني الدولي ينطبق على استعمال الأسلحة النووية، ووفرت سنداً قانونياً لحظر استعمال الأسلحة النووية ولتزع السلاح النووي. وأعلنت أن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها سيكون عموماً مناقضاً لأحكام القانون الدولي المنطبق على الصراعات المسلحة. وخلصت إلى

”أن هناك التزاماً قائماً بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة والوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة“ (محكمة العدل الدولية، الفتوى الصادرة في تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن مشروعية التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها).

ويتعين على المجتمع الدولي المشاركة بنشاط في عملية تدريجية تفضي إلى إبرام اتفاقية ملزمة قانوناً تحظر التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها. ولا ينبغي أن يبقى هناك مجال لتبرير استعمال الأسلحة النووية.

وفي مشروع القرار، تكرر الجمعية العامة طلبها من مؤتمر نزع السلاح البدء في إجراء مشاورات للتوصل إلى اتفاق بشأن إبرام اتفاقية دولية تحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها باعتبار ذلك خطوة هامة في عملية نزع السلاح النووي. ويأمل وفدي أن يظهر الوفد الأساسي في مؤتمر نزع السلاح المرغوبة لتمكين المؤتمر من الاتفاق على برنامج عمل والشروع في إجراء مشاورات بشأن هذا الموضوع.

المدونة وإضفاء الطابع العالمي عليها ولتقديم تقاريرها السنوية الأولى.

إن كندا ملتزمة التزاما قويا بمدونة لاهاي لقواعد السلوك، ونحن نحث البلدان التي لم توقع بعد على المدونة أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

وتأمل كندا أن تحدث مدونة لاهاي لقواعد السلوك، في الأجل الطويل، زخما عالميا ودعما صوب إبرام صك شامل وملزم قانونا يحكم القذائف. ونحن ندرك أن هناك طريقا طويلا نحو تحقيق هذا الهدف، وأنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله.

والمدونة، بالطبع، ليست النهج الوحيد التي اعتمد لمعالجة مشكلة القذائف. فكندا عضو مؤسس ورئيس في الآونة الأخيرة لنظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، الذي يواصل جهوده لكبح نقل القذائف والتكنولوجيا ذات الصلة.

وترى كندا أيضا أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تبقي المسائل المتعلقة بالقذائف قيد نظرها وأن تبقى مشغولة بها. وكان العمل الذي اضطلع به فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة والمعني بالقذائف للدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة ممارسة أولية لإعداد المسرح. إذ حدد نطاق المواضيع، وقدم تحليلا مفصلا للعوامل التي تقف وراء القرارات الوطنية المتعلقة بصنع نظم القذائف، ولخص الجهود الثنائية القائمة والمتعددة الأطراف التي بذلت مؤخرا لمعالجة هذه المسألة. وينبغي لفريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة أن يعمضي في حولته المقبلة إلى أبعد من تحليله الأولي وأن يبدأ النظر في الطريقة التي يمكن بها للأمم المتحدة اتخاذ تدابير ملموسة لمعالجة وحل المسائل الهامة التي أثّرت في جولة عمله الأولى.

القائمة والملزمة قانونا، ولكن ليست هناك قاعدة أو معاهدة عالمية أو اتفاق عالمي يحكم إنتاج القذائف وامتلاكها ونقلها أو نشرها.

والمواقع أنه، كما لاحظ فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة والمعني بالقذائف في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، لا يوجد حتى معيار مقبول عالميا لتصنيف القذائف.

وعلى الرغم من هذه الثغرة الموجودة في القانون الدولي، فقد أحرز تقدم حقيقي في مجال القذائف منذ أن اجتمعنا آخر مرة في هذه اللجنة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اتخذ المجتمع الدولي خطوة كبيرة تجاه التصدي لانتشار القذائف وما يتصل بها من مسائل أخرى عندما أصدر مدونة لاهاي لقواعد السلوك المتعلقة بعدم انتشار القذائف.

وقد شدد الأمين العام عندما رحب بإصدار المدونة على أنها تمثل خطوة إيجابية تجاه منع انتشار القذائف التسيارية ونحو إحلال السلم والأمن الدوليين.

ومدونة لاهاي لقواعد السلوك، بالطبع، مجموعة اختيارية وليست ملزمة من المبادئ الرامية إلى اتخاذ تدابير ملموسة لبناء الثقة. والدول الموقعة عليها توافق، في جملة أمور، على إخطار بعضها بعضا مقدما بعمليات إطلاق القذائف أو المركبات الفضائية، وعلى تقديم تقارير سنوية عن سياساتها وبرامجها المتعلقة بالقذائف وعمليات الإطلاق في الفضاء. والمدونة أول محاولة من المجتمع الدولي لتحديد بعض المبادئ والالتزامات الأساسية في ميدان القذائف.

وفي أقل من سنة، كانت الاستجابة للمدونة سارة للغاية. إذ وقعت عليها أكثر من مائة دولة. وفي أوائل هذا الشهر اجتمعت البلدان الموقعة على المدونة في نيويورك لتؤكد التزامها بهذه المبادرة، ولتناقشة الطرق الملائمة لتحسين

وفي هذا الصدد، لعل الأعضاء يذكرون أنني أعلنت في الجلسة التنظيمية للجنة الأولى، أي ساستمر في الإجراء المفيد المتمثل في تجميع مشاريع القرارات، الذي نشأ خلال الأعوام القليلة الماضية. وأعتزم أن أوفر للجنة في أقرب وقت ممكن، ورقة تجمّع مشاريع القرارات في عدة مجموعات بهدف تيسير مهمة اللجنة في المرحلة الأخيرة، حينما تبت في مشاريع القرارات.

وأخيراً، أود أن أبلغ الأعضاء أنه في هذا العام قدم مجمل أربعة مشاريع مقررات و ٥٠ مشروع قرار للجنة الأولى لنظرها في إطار مختلف بنود جدول الأعمال.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة ليدي بإعلان.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ اللجنة أن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات التالية: مشروع القرار A/C.1/58/L.1: الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، بنغلاديش، تونغا، جامايكا، جمهورية كوريا، السنغال، الصومال، الفلبين، كمبوديا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.8: بنغلاديش، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السلفادور؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.17: بنغلاديش، الكاميرون؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.21: جمهورية كوريا، اليابان؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.25: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.26: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.27: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.29: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.31: بنغلاديش، بوركينافاسو، فيجي، كوبا، نيجيريا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.33: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.34: بنغلاديش؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.38: بابوا غينيا الجديدة، بنغلاديش، توغو، توفالو، تونغا، جزر سليمان، ساموا، فيجي،

وفي هذه المرحلة من نظر المجتمع العالمي في المسائل المتعلقة بالقذائف، من الأهمية بمكان التشديد على تكامل مختلف الجهود الدولية المبذولة في هذا الميدان وطابع التعزيز المتبادل الذي تتسم به، بما في ذلك مدونة لاهاي لقواعد السلوك، ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف وعملية الأمم المتحدة. وكندا مستعدة أيضاً للنظر في مقترحات إضافية للدفع إلى الأمام بعملية النظر في عدم انتشار القذائف ونزع السلاح وتدابير بناء الثقة، ونحن نتطلع إلى العمل في تعاون مع الآخرين لمعالجة المسائل التي أثّرت فيما يتعلق بالقذائف التسيارية وغيرها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بما أننا خصصنا يوم الأربعاء موعداً للنظر في موضوع الأسلحة التقليدية، فإنني أحث الوفود بشدة، إذا أمكن، أن تكون مستعدة، إذا ما توفر الوقت في نهاية المناقشة، لمواصلة مناقشة وعرض مشاريع القرارات الواردة في إطار المجموعات المخصصة لها مبدئياً يوم الخميس، مع إيلاء الاعتبار المناسب للمرونة. وذلك لا يعني أن برنامج عملنا في هذا الصدد سيتغير، ولكن مما ييسر كثيراً سير اجتماعنا بصورة سلسة، إذا أمكن أن تكون الوفود مستعدة غداً، إذا ما أتيح الوقت، أيضاً لمناقشة المواضيع المخصصة ليوم الخميس، وهي نزع السلاح الإقليمي؛ وتدابير بناء الثقة؛ بما في ذلك الشفافية في التسليح؛ وغير ذلك من تدابير وآليات نزع السلاح. وبالطبع تستطيع الوفود، بروح المرونة، مناقشة وعرض أي مشاريع قرارات ربما لم تجد الفرصة لعرضها أمس واليوم.

ووفقاً لبرنامج عمل اللجنة وجدولها الزمني، ستبدأ اللجنة البت في مشاريع القرارات والمقررات يوم الاثنين، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر. وقد خصص مجمل ١٠ جلسات لتلك المرحلة الثالثة من عملنا، الذي سيستمر حتى يوم الجمعة، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، على الأقل.

ونرى أن من الأهمية بمكان على نحو خاص أن يلاحظ أن المواعيد النهائية للقرارات تحدد بدون إعطاء الوفود - خاصة الوفود الصغيرة - الوقت لدراسة القرارات ولإجراء مشاورات. وقد تكون هناك ثلاثة أو أربع أو خمس مشاورات مستمرة في نفس الوقت ولا يتسنى لنا أن نعطيها جميعا - ليس لأننا مهتمون بجميع القرارات، ولكن هناك بعض القرارات التي نحن مهتمون بها على نحو خاص كما أننا نود أن نشارك في صياغتها.

وقد شككت بعض الوفود من أن القرارات التي نعتمدها هي نفس القرارات القديمة مع بعض ما يسمى بالتغييرات التقنية فقط. ونحن بحاجة إلى أن ندرس تلك القرارات. وأرى أننا، ربما في الدورة القادمة، إذا بتتنا في هذا يمكننا أن نعطي الدول الفرصة لاختصار صياغة بعض تلك القرارات أو فحصها.

ونسأل أنفسنا: ما هو الجمهور المستهدف بقراراتنا؟ هل هو الشؤون الخارجية أم سجلات الجمعية؟ ونظرا لأن الأمن الدولي ونزع السلاح أمران من الأهمية بمكان للبشرية، فإننا نرى أنه لا بد من أن نتمكن، على نحو تدريجي، من توجيه رسالتنا إلى المجتمع الدولي قاطبة، إلى الشعوب والدارسين. وهناك الكثير من التركيز على التثقيف في مجال نزع السلاح. ما هو نوع هذا التعليم؟ هل هو مجرد البحث المعمق أم أننا نريد أن نناشد الناس الذين تمثلهم؟ هذه هي الأمور التي نريد أن ننظر فيها.

وكما قلت، فإننا أيضا ندرس في الورقة غير الرسمية ما إذا كنا بحاجة إلى اتخاذ مزيد من القرارات بشأن موضوع ترشيد عمل اللجنة. هل يتعين علينا أن نعتمد قرارا آخر؟ هل يتعين علينا أيضا أن نطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بشأن الموضوع؟ فلندرس ذلك.

الكامبيرون، ناورو، نيوزيلندا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.39: كوستاريكا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.41: بنغلاديش، السلفادور؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.43: سانت لوسيا، الصومال، الكامبيرون، موناكو، اليمن؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.44: الجمهورية العربية السورية، السلفادور؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.45: جمهورية كوريا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.46: أرمينيا، أفغانستان، بوركينافاسو؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.49: بنغلاديش، الكامبيرون؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.50: جمهورية كوريا؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.51: إيطاليا، الكامبيرون، المملكة المتحدة، اليابان؛ ومشروع القرار A/C.1/58/L.53: بنغلاديش.

السيد روي (سيراليون) (تكلم بالانكليزية): أعلم أن هذا ليس مدرجا في جدول الأعمال صباح هذا اليوم، ولكن نظرا لأنه يبدو أن لدينا على الأقل ساعة ونصف لهذه الجلسة، فإنني أود أن أدلي ببضع عبارات عن الورقة غير الرسمية التي عمت صباح هذا اليوم باسم وفد سيراليون بشأن ترشيد عمل اللجنة.

وتشرح الورقة نفسها. وينبغي أن أؤكد على أننا، كما تقول الورقة، نعلم ما تنطوي عليه محاولة تخفيض عدد القرارات وطول القرارات. فبعض القرارات، في رأينا طويلة نوعا ما ونحن نعلم أن هذه وثائق سياسية يتعين عليها أن تبرز الوقائع السياسية وتنوع الآراء بشأن مسائل بعينها. ونحن بحاجة إلى الكثير من الوقت للنظر في هذه التفاصيل كما أننا لا نريد أن نتحامل على أي قرار يتعلق بطول القرارات وما إلى ذلك.

وبالتالي، فإن ما قمنا به هو النظر في عدد الساعات التي نخصيها في هذا. فعلى سبيل المثال، تلاحظ الورقة أن ٢٨ جلسة تماما مقررة في هذه الدورة. وما قمنا به هو تعديلها.

وهذا ليس منحوتا على حجر؛ إنما نحن نقدمه
كإسهام صغير في عملنا. وكما يرد في القائمة، فإننا ننظر إلى
الترشيح أيضا من وجهة نظر ما تقوم به الجمعية العامة. وقد
فكرنا في وقت من الأوقات في أننا ربما ننظر حتى في تخفيض
عدد الجلسات، ولكننا لا يمكن أن نقترح ذلك الآن لأنه
يتعين علينا أن نعمل بالتوازي مع اللجنة الرابعة. ويتعين علينا
أن نرى ما تقوم به تلك اللجنة، ولذلك السبب قيدناها
بالعدد المحدد بالضبط من الجلسات التي يتعين علينا أن نتعامل
معها خلال هذه الدورة.

وبالتالي فإننا نعرض هذا ليس بوصفه مشروع قرار
رسميا، ولكن بفكرة أننا قد نعطي الوفود الفرصة لكي تفكر
بشأنه وترى ما يمكننا عمله.

السيد النجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم
بالانكليزية): لقد طرح مسألة تنشيط عمل اللجنة الأولى
زميلنا ممثل سيراليون وإنني أشكره على إسهامه. بيد أنني
أذكر الأعضاء بأننا لم نتفق بعد بشأن إسناد تلك الولاية
للجنة. وما اتفقنا عليه هو إجراء مشاورات غير رسمية بشأن
هذه المسألة، كما فعلنا في الأسبوع الماضي. وهذه مجرد
تذكرة، نظرا لأن المناقشات ستكون مسجلة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٥.